

محافظه القاهرة

مديرية الإسكان والمرافق

الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية - إدارة تقسيم الأراضى

قرار محافظ القاهرة رقم ١٩٠٨٨ لسنة ٢٠٢٦

بشأن مشروع تعديل تقسيم القطعة رقم (٧) المخصصة لشركة نادو للتنمية العقارية والسياحية بمنطقة القطامية حى البساتين والسابق اعتماده بالقرار رقم ٢٢٦٥ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل استخدام (قطعة رقم "٣٩" من مسجد إلى مستشفى والقطعة رقم "٤٢" من مركز طبى إلى مسجد فقط)

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية واللائحة التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها الصادرة بقرار وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته ؛

وبناءً على مذكرة العرض على السيد الوزير محافظ القاهرة وكذلك مذكرة السيد المستشار القانوني المعتمدة من السيد المحافظ فى يونيه ٢٠٢٥ بشأن الموافقة على تعديل تقسيم القطعة رقم (٧) المخصصة لشركة نادو للتنمية العقارية والسياحية بمنطقة القطامية - حى البساتين والسابق اعتماده بالقرار رقم ٢٢٦٥ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل استخدام القطعة رقم (٣٩) من مسجد إلى مستشفى والقطعة (٤٢) من مركز طبى إلى مسجد فقط ؛

وبناءً على كتاب الإدارة العامة للأموال الوارد برقم (٤٤٤٢) بتاريخ ٢٠٢٦/٦/٩ المتضمن قيام المالك بسداد (٥٠٪) من قيمة مقابل تعديل الاستخدام وكذا (٤٪) مصاريف إدارية وتم تقسيط باقى المبلغ على ستة أقساط ربع سنوية بشيكات بنكية بفائدة تقسيط طبقاً للسعر السائد بالبنك المركزى وأنه تم أخذ ٦ شيكات ضامنة لأقساط الجدولة ؛

قرار :

مادة أولى - قررنا الموافقة على مشروع تعديل تقسيم القطعة رقم (٧)

المخصصة لشركة نادو للتنمية العقارية والسياحية بمنطقة القطامية - حى البساتين والسابق اعتماده بالقرار رقم ٢٢٦٥ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل استخدام (قطعة الأرض رقم "٣٩" من مسجد إلى مستشفى والقطعة "٤٢" من مركز طبى إلى مسجد فقط) .

مع التزام الشركة بالآتى :

- ١- الالتزام بسداد الأقساط المستحقة فى مواعييدها وفى حالة تقاعس الشركة عن سداد أي قسط منها يعد تعديل الاستخدام كأن لم يكن .
 - ٢- الالتزام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ واللائحة التنفيذية وتعديلاتها والقرارات والقوانين الخاصة بالجراجات وفقاً للكوند المصري .
 - ٣- الالتزام بالاشتراطات البنائية للقطع طبقاً للقرار رقم ٢٢٦٥ لسنة ٢٠٠٤ والاشتراطات والاستخدامات طبقاً لما هو موضح بالجدول المبين على الرسم وأى قرارات تخص المنطقة .
 - ٤- الالتزام باشتراطات هيئة عمليات القوات المسلحة - وهيئة الطيران المدني قبل استصدار التراخيص أيهما أقل .
 - ٥- الالتزام بالكتاب الدوري رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠٢٥ (الخاص بالأنشطة الإدارية والتجارية) وأى كتب دورية أو توجيهات رئاسية صدرت بهذا الشأن .
 - ٦- الالتزام بأي اشتراطات تخص أي جهة من الجهات المعنية بالدراسة وتنفيذها قبل إصدار التراخيص (الإدارة العامة لمرور القاهرة - جهاز هندسة وتخطيط المرور - الإدارة العامة للحماية المدنية) .
 - ٧- الالتزام بخطوط التنظيم المعتمدة ومراجعتها مع إدارة الرفع والميزانية بمحافظة القاهرة قبل صرف الترخيص .
 - ٨- الالتزام بتحمل أي مطالبات أو دعاوى قد تنشأ لأى صاحب حق نتيجة هذا المشروع ودون أدنى مسئولية على محافظة القاهرة .
 - ٩- الالتزام بتنفيذ جميع المرافق الداخلية لقطع الأراضي .
 - ١٠- الالتزام بعدم تعديل استخدام القطع بعد التعديل إلا بعد الرجوع للإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية وسداد مقابل تعديل الاستخدام .
 - ١١- لا يعتد بهذا المشروع كسند ملكية .
 - ١٢- الالتزام بسداد مقابل التحسين إن وجد .
- مادة ثانية -** ينشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٩/١٤

محافظ القاهرة

دكتور/ إبراهيم صابر

مشروع تعديل تقسيم القطعة رقم (٧) المخصصة لشركة نادو للتنمية
بتعديل استخدام (قطعة رقم (٣٩) من مخطط

محافظة القاهرة
الإدارة العامة للتخطيط والتشييد العمراني
إدارة تخطيط الأراضي

حدود قطعتي الأرض
خط ارتفاع المباني
خط الصرف

مستأنف التماس

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية واللائحة التنفيذية وتعديلاته رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها الصادرة بقرار وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية بناء على مذكرة العرض على السيد الوزير / محافظ القاهرة وكذلك مذكرة السيد المستشار القانوني بشأن الموافقة على مشروع تعديل تقسيم القطعة رقم (٧) المخصصة لشركة نادو للتنمية العقارية حي البساتين والسابق إعتماده بالقرار ٢٣٦٥ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل استخدام القطعة رقم (٣٩) من القطعة (٤٢) من مركز طهي إلى مسجد فقط .
وبناء على كتاب الإدارة العامة للأموال الواردة برقم ٤٤٤٢ تاريخ ٩ / ٦ / ٢٠٢٦ المتضمن قيام الـ وكذا ٤٪ مصاريف إدارية و تم تقسيط باقي المبلغ على ستة أقساط ربع سنوية شيكات بنكية بغاثة ٦ شيكات شاملة لأقساط الجدولة .

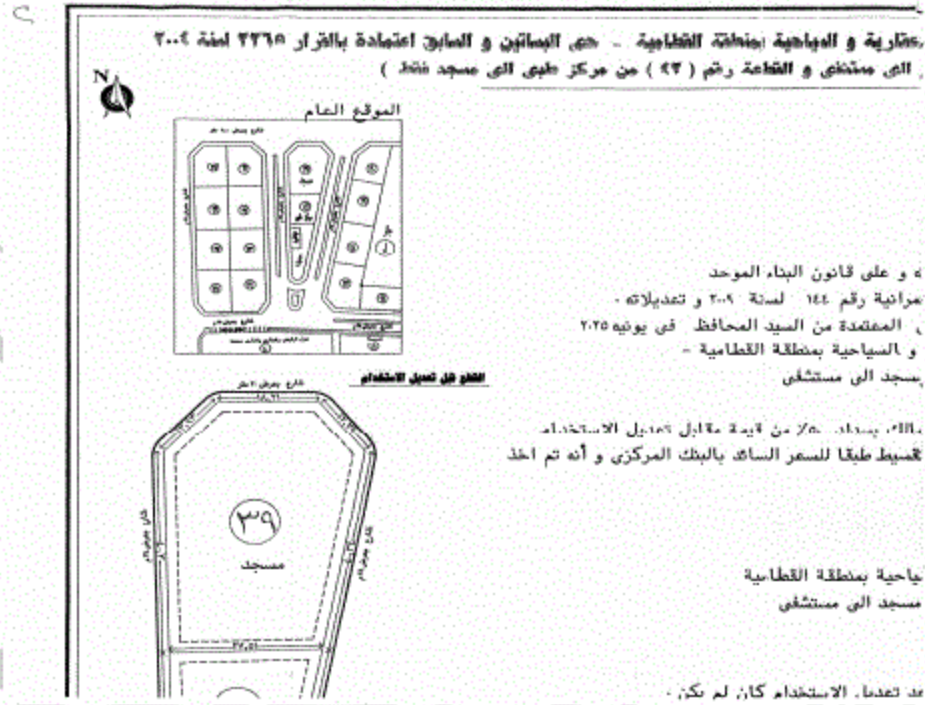
شروط

مساعدة وليس

قررنا الموافقة على مشروع تعديل تقسيم القطعة رقم (٧) المخصصة لشركة نادو للتنمية العقارية والـ حي البساتين والسابق إعتماده بالقرار ٢٣٦٥ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل استخدام قطعة الأرض رقم (٣٩) من القطعة (٤٢) من مركز طهي إلى مسجد فقط .
مع التزام الشركة بالاتي -

١- الالتزام بسداد الأقساط المستحقة في مواعيدها وفي حالة تقاعس الشركة عن سداد أي قسط منها يـ





- ٢- الالتزام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨، واللائحة التنفيذية و تعديلاتها و القرارات و القوانين الـ
- ٣- الالتزام بالاشتراطات النهائية للقطع طبقا للقرار ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٤ و الاشتراطات و الاستخدامات ملية موضح بالجدول المبين على الرسم و أى قرارات تخص المنطقة .
- ٤- الالتزام باشتراطات هيئة عمليات القوات المسلحة - و هيئة الطيران المدني قبل استصدار التراخيص
- ٥- الالتزام بالكتاب الدورى رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٢٥ (الخاص بالأنشطة الادارية و التجارية) و او توجيهات رئاسية صدرت بهذا الشأن .
- ٦- الالتزام بأى اشتراطات تخص أى جهة من الجهات المعنية بالدراسة و تنفيذها قبل اصدار التراخيص جهاز هندسة و تخطيط المرور (الادارة العامة للحماية المدنية) .
- ٧- الالتزام بخطوط التنظيم المعتمدة و مراجعتها مع ادارة الرفح و الميزانية بمحافظة القاهرة قبل صرف
- ٨- الالتزام بتحمل أى مطالبات أو دعاوى قد تنشأ لى صاحب حق نتيجة هذا المشروع و دون ادنى فسخ
- ٩- الالتزام بتنفيذ جميع المرافق الداخلية لقطع الاراضى .
- ١٠- الالتزام بعدم تعديل استخدام القطع بعد التعديل الا بعد الرجوع للادارة العامة للتخطيط و التنمية ا
- ١١- لا يعتد بهذا المشروع كمسند للملكية .
- ١٢- الالتزام بسداد مقابل التمسين ان وجد .

مسادة تسانية

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية و يعمل به من تاريخ النشر

كل ذلك حسب ما هو مبين على هذا الرسم		تفاد ادارة التخطيط العمرانى رقم ()	
مهندس	وكيل ادارة	مدير ادارة	وكيل ادارة العامة
تقسيم الاراضى	تقسيم الاراضى	تقسيم الاراضى	للتخطيط و التنمية العمرانية
٥٠٤٦١٢٤٠	٥٠٤٦١٢٤٠	٥٠٤٦١٢٤٠	٥٠٤٦١٢٤٠

وكيل الوزارة

مدير مديرية السكان و المرافق

٥٠٤٦١٢٤٠

لواء مهندس / باسم عبد الحميد عمارة

يعتمد

٥٠٤٦١٢٤٠

٥٠٤٦١٢٤٠

السيد الدكتور / ابراهيم صابر

